

المناسبات التفسيرية في سورة النساء
للشيخ محمد طه الباليساني (ت: ١٤١٥هـ)
في تفسيره (حسن البيان في تفسير القرآن)
(جمعاً ودراسة)

Explanatory Occasions in Surat An-Nisa

By Sheikh Muhammad Taha Al-Balysani

In his exegesis (Hasan Al-Bayān (d. 1415 AH)

in the Exegesis of the Qur'an

Compilation and Study

اعداد

أ.م. د: رائد عبد دراج

م.م: نضال علي دوحان

الجامعة العراقية / كلية العلوم الاسلامية - قسم التفسير

Prepared by

Asst.Prof.Ph.D : Raed Abd Daraj

Nidal Ali Dohan M.M.

Iraqi University

College of Islamic Sciences - Department of Interpretation

الملخص

هدف الدراسة: إظهار جهود الباليساني في المناسبات التفسيرية في سورة النساء. أهمية الدراسة: تبرز أهمية الدراسة كونها تدرس علم المناسبة وهو علم جليل نبه إلى أهميته عدد من العلماء من أبرزهم الفخر الرازي - رحمه الله - حيث قال: «أكثر لطائف القرآن مودعة في الترتيبات والروابط». فعلم المناسبة يحث المفسر على تدبر نظم الآيات والسور وإدراك الصلة فيها بين الآية والآية والسورة فالسورة من أجل الوقوف على مقاصدها. ولقد أهتم بعض علماء التفسير بعلم المناسبات من كتابات القدامى والمحدثين فاتجهت الأنظار إلى روعة الترابط بين آيات القرآن الكريم داخل حدود السورة الواحدة وبين مضامين السور، وبين أوائل السور وخواتيم ما قبلها، مما أظهر جمال النظم القرآني ومتانة أسلوبه وروعة بيانه. ومن هؤلاء العلماء الشيخ محمد طه الباليساني وجاء هذا البحث (المناسبات التفسيرية في سورة النساء للشيخ محمد طه الباليساني (ت: ١٤١٥هـ) في تفسيره (حسن البيان في تفسير القرآن) ليبين جهود الشيخ في علم المناسبات سورة النساء.

Abstract:

Purpose of the study: To highlight Al-Balysani's efforts in interpreting the occasions mentioned in Surah An-Nisa.

Significance of the study: The study is significant because it examines the science of occasion, which is a noble science whose importance has been pointed out by a number of scholars, most notably Al-Fakhr Al-Razi (may God have mercy on him), who said: "Most of the subtleties of the Qur'an are found in its arrangements and connections." . The science of occasion urges the interpreter to ponder the structure of the verses and surahs and to understand the connection between the verses and surahs in order to understand their meanings. Some scholars of interpretation have taken an interest in the science of context from the writings of the ancients and modern scholars, drawing attention to the wonderful interconnection between the verses of the Holy Quran within a single surah, between the contents of the surahs, and between the beginnings of the surahs and the endings of those that precede them, revealing the beauty of the Quranic system, the strength of its style, and the splendor of its eloquence. Among these scholars is Sheikh Muhammad Taha al-Balysani, and this research (Interpretive Occasionalism in Surah An-Nisa by Sheikh Muhammad Taha al-Balysani (d. 1415 AH) in his interpretation (Hasan al-Bayyan fi Tafsir al-Qur'an) shows the Sheikh's efforts in the science of occasionalism in Surah An-Nisa.

المقدمة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف المرسلين سيدنا وحيينا وشفيعنا محمد - صلى الله عليه وسلم -، أرسله الله رحمة للعالمين وهادياً ومبشراً ونذيراً وعلى آله وصحبه وسلم أجمعين والتابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين. أما بعد:

علم المناسبة علم جليل وقد نبه إلى أهميته عدد من العلماء من أبرزهم الفخر الرازي - رحمه الله - حيث قال: «أكثر لطائف القرآن مودعة في الترتيبات والروابط»^(١). وقال البقاعي - رحمه الله -^(٢): «هو سر البلاغة؛ لأدائه إلى تحقيق مطابقة المعاني لما اقتضاه من الحال وتتوقف الإجابة فيه على معرفة مقصود السورة المطلوب ذلك فيها ويفيد ذلك في معرفة المقصود من جميع جملها فلذلك كان العلم في غاية النفاسة وكانت نسبته من علم التفسير كنسبة علم البيان من النحو»^(٣). فعلم المناسبة يحث المفسر على تدبر نظم الآيات والسور وإدراك الصلة فيها بين الآية والآية والسورة فالسورة من أجل الوقوف على مقاصدها^(٤).

ولقد أهتم بعض علماء التفسير بعلم المناسبات من كتابات القدامى والمحدثين فاتجهت الأنظار إلى روعة الترابط بين آيات القرآن الكريم داخل سياق السورة الواحدة وبين مضامين السور، وبين أوائل السور وخواتيم ما قبلها، مما أظهر جمال النظم القرآني ومتانة أسلوبه وروعة بيانه. وجاء هذا البحث (المناسبات التفسيرية في سورة النساء للشيخ محمد طه الباليساني (ت: ١٤١٥هـ) في تفسيره (حسن البيان في تفسير القرآن)

وهذا البحث إنما هو بحث مستقل من رسالة ماجستير اشرفت عليها والموسومة بـ (المناسبات التفسيرية للشيخ محمد طه الباليساني (ت: ١٤١٥هـ) في تفسيره حسن البيان في تفسير القرآن من بداية سورة الفاتحة إلى نهاية سورة الأعراف / جمعا ودراسة)). التي حصلت الباحثة نضال

(١) مفاتيح الغيب، الرازي، (١٠/١١٠).

(٢) هو إبراهيم بن عمر بن حسن بن الرباط بن علي بن أبي بكر البقاعي، ولد سنة (٨٠٩ هـ)، من مؤلفاته: «نظم الدرر في تناسب الآيات والسور توفي سنة (٨٨٥ هـ). ينظر: الأعلام، الزركلي: (٥٧/١)، وكشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، حاجي خليفة، (٢٢/٥).

(٣) نظم الدرر في تناسب الآيات والسور، البقاعي: (١٤٢/١).

(٤) ينظر: البرهان في علوم القرآن، الزركشي: (٣٥/١ - ٣٦).

علي دوحان فيها على درجة الجيد جدا.

هدف الدراسة: إظهار جهود الشيخ الباليساني في المناسبات التفسيرية في سورة النساء.
سبب اختيار العنوان: الرغبة في دراسة جهود الشيخ الباليساني في إظهار المناسبات التفسيرية في سورة النساء.

خطة البحث: تكون البحث من مبحثين، المبحث الأول تناولت فيه: التعريف بمصطلحات عنوان البحث وهي التعريف بالشيخ الباليساني، والتعريف سورة النساء، والتعريف بالمناسبات التفسيرية. والمبحث الثاني تناولت فيه المناسبات التفسيرية في سورة النساء وهي سبع مناسبات.

المبحث الأول التعريف بمصطلحات عنوان البحث

المطلب الأول: التعريف بالشيخ الباليساني

هو الشيخ محمد بن طه بن علي بن عيسى بن الملا مصطفى (الصوهراني)^(١)، (السوراني) الباليساني^(٢)، لقب بألقاب شتى منها (الداعي) ومنها (داماو) ومعناه الإمام باللغة الكردية ومنها (آزاد) ومعناه الحر الطليق الذي لا عيب فيه، وخادم الإسلام، ونابغة الأمة الكردية في العلوم الإسلامية^(٣). نال الشيخ كنى كثيرة منها: أبو أحمد، وقيل: أبو حسين، ولكنه لم يشتهر بها بل ذكر ذلك أحد تلامذته^(٤). ولد الشيخ الباليساني سنة: (١٣٣٦هـ) الموافق سنة: (١٩١٨م) في قرية باليسان التابعة لمحافظة أربيل، بكوردستان العراق، تلك القرية المشهورة بالعلم والعلماء من آباء الشيخ الباليساني الذين تواصلت فيهم السلسلة العلمية دون انقطاع^(٥). وفاته تعود إلى إصابته بمرض عضال توفى بعد حياة إيمانية علمية تربوية مباركة في ٢٤ / نيسان / سنة ١٩٩٥م، عن عمر ناهز (٧٧) سنة^(٦).

المطلب الثاني: نبذة تعريفية عن سورة النساء.

أولاً: أسماء سورة النساء: قال ابن عاشور-رحمه الله-: «سميت هذه السورة في كلام السلف سورة النساء، فعن عائشة - رضي الله عنها - قالت: «ما نزلت سورة البقرة وسورة النساء

(١) من القبائل المعروفة في كردستان العراق وهي نسبة إلى قرية من قرى باليسان، انتسب إليها العلامة الباليساني. ينظر: صوت الشابي محمد طه الباليساني، حسين محمد طه الباليساني، (ص ١٧).

(٢) ينظر: القول الوفي شرح اللطف الخفي في نظم متن العقائد للإمام النسفي المسمى بـ (العقائد الباليسانية). زاهد خالد فائر، (ص ١٨).

(٣) حسن الخدمة شرح كتاب رحمة الأمة في اختلاف الأئمة، أحمد عزيز عبدالله، (ص ٢٩)، وينظر: مقدمة حسن البيان للباليساني: (٩٠/١).

(٤) هو الدكتور (رافع العاني)، ينظر: محمد طه الباليساني ومنهجه في التفسير، آزاد أحمد سليمان الكوفلي، (ص ٣٢).

(٥) حُسن البيان في تفسير القرآن. محمد طه الباليساني: (٩/١).

(٦) ينظر: الأكليل في محاسن أربيل. ملا طاهر ملا عبدالله البحركي، (١٣٣/٣).

إلا وأنا عنده»^{(١)(٢)}.

وفي سبب تسميتها يقول ابن عاشور - رحمه الله -: «وجه تسميتها بإضافة إلى النساء أنها افتتحت بأحكام صلة الرحم، ثم بأحكام تخص النساء، وأن فيها أحكاماً كثيرة من أحكام النساء: الأزواج، والبنات، وختمت بأحكام تخص النساء»^(٣).

ثانياً: نوع السورة من حيث المكي والمدني:

اختلف في نوع السورة من حيث مكيتها ومدنيتها، قال ابن الجوزي (ت: ٩٧هـ): «اختلفوا في نزولها على قولين: أحدهما أنها مكية، رواه عطية عن ابن عباس، وهو قول الحسن، ومجاهد، وجابر بن زيد، وقتادة، والثاني: إنها مدنية، رواه عطاء عن ابن عباس، وهو قول مقاتل، وقيل: إنها مدنية إلا آية نزلت بمكة في عثمان بن طلحة حين أراد النبي - صلى الله عليه وسلم - أن يأخذ منه مفاتيح الكعبة فيسلمها إلى العباس وهي قوله:

﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُمْ بِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا﴾^{(٤)(٥)}.

المطلب الثالث: تعريف المناسبة لغةً واصطلاحاً.

أولاً: لغةً: المقاربة والمُشاكلة^(٦)، يقال: بين الشيئين مُناسَبةً وتُناسبُ، أي: مُشاكلةً وتَشاكَلُ، وكذا قولهم: لا نسبة بينهما، وبينهما نسبةٌ قرييةٌ، وتأتي المناسبة بمعنى: الملاءمة، تقول: ليس بينهما مُناسَبةٌ أي مُشاكلةٌ، والمناسب القريب^(٧). قال الراغب الأصفهاني - رحمه الله -: «والنسب والنسبة: اشتراك من جهة أحد الأبوين، وذلك ضربان: نسب بالطول؛ كالاشتراك بين الآباء والأبناء، ونسب بالعرض؛ كالنسبة بين بني الإخوة وبني الأعمام؛ قال تعالى: ﴿وَهُوَ الَّذِي خَلَقَ

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب فضائل القرآن، باب تأليف القرآن: (١٨٥/٦). برقم: (٤٩٩٣).

(٢) التحرير والتنوير: (٢١١/٤)، وينظر: نفائس البيان، للقاضي عبد الفتاح: (٣٣/١).

(٣) التحرير والتنوير: (٢١١/٤).

(٤) سورة النساء، الآية: (٥٨).

(٥) زاد الميسر، لابن الجوزي: (١/٢).

(٦) الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، الجوهري الفارابي مادة: (نسب): (٦٥٤/٧).

(٧) لسان العرب، ابن منظور مادة: (نسب): (٩٤٢/١).

مِنَ الْمَاءِ بَشَرًا فَجَعَلَهُ نَسَبًا وَصِهْرًا وَكَانَ رَبُّكَ قَدِيرًا^{(١)(٢)}.

ثانياً: المناسبة اصطلاحاً: قال القاضي أبو بكر بن العربي - رحمه الله-^(٣): "هو ارتباط أي القرآن بعضها ببعض؛ حتى تكون كالكلمة الواحدة، مُتَسَقَّة المعاني منتظمة المباني"^(٤).

وقال الرازي- رحمه الله-^(٥): «علم المناسبات علم عظيم أودعت فيه أكثر لطائف القرآن وروائعه، وهو أمر معقول إذا عرض على العقول تلقته بالقبول»^(٦).

ويمكن تعريفه بأنه: علم يبحث في المعاني الرابطة بين الآيات بعضها ببعض، وبين السور بعضها ببعض، حتى تعرف علل ترتيب أجزاء القرآن الكريم^(٧).

ثالثاً: كيفية التعرف على المناسبات: قال المشدالي المغربي^(٨): «الأمر الكلي المفيد لعرفان مناسبات الآيات في جميع القرآن هو أنك تنظر الغرض من المقدمات، وتنظر إلى مراتب تلك المقدمات في القرب والبعد من المطلوب، وتنظر عند انجرار الكلام في المقدمات إلى ما يستتبعه من استشراف نفس السامع إلى الأحكام واللوازم التابعة له التي تقتضي البلاغة شفاء العليل بدفع عناء الاستشراف إلى الوقوف عليها؛ فهذا هو الأمر الكلي المهيمن على حكم الربط بين جميع أجزاء القرآن، وإذا فعلته تبين لك - إن شاء الله- وجه النظم مفصلاً بين كل آية وآية في كل سورة»^(٩).

(١) سورة الفرقان، الآية: (٥٤).

(٢) المفردات في غريب القرآن، الراغب الأصفهاني، (ص ٤٩٠).

(٣) محمد بن عبد الله بن محمد المَعافري، المشهور بالقاضي أبو بكر بن العربي المالكي الحافظ عالم أهل الأندلس ومسندهم، ولد في إشبيلية سنة (٤٦٨ هـ)، وتوفي سنة: (٥٤٣ هـ)، ودفن بها. ينظر: سير أعلام النبلاء: شمس الدين الذهبي: (١٨٩/٢٠).

(٤) أحكام القرآن، ابن العربي (٥٤٣/٢).

(٥) أبو بكر مُحَمَّد بن يَحْيَى بن زَكَرِيَّا الرَّازِي، ولد سنة (٢٥٠ هـ)، طبيب وكيميائي وفيلسوف ورياضياتي مسلم من أصول فارسية، من مؤلفاته: «كتاب في الفصد الحجامه، الطب الروحاني»، توفي سنة (٣١٣ هـ). ينظر: سير أعلام النبلاء، شمس الدين الذهبي: (٤٥٧/١٤)، وشذرات الذهب في أخبار من ذهب، محمد ابن العماد الحنبلي: (٥٩٧/٥).

(٦) البرهان في علوم القرآن، للزركشي: (٣٥/١).

(٧) مصابيح الدرر في تناسب آيات القرآن الكريم والسور، عادل بن محمد أبو العلاء، (ص ١٨).

(٨) محمد بن محمد بن أبي القاسم المشدالي البخاري، المالكي المغربي، ولد سنة (٨٢١ هـ)، توفي سنة: (٨٦٥ هـ). ينظر: نظم العقيان في أعيان الأعيان، السيوطي: (ص ١٦٠).

(٩) نظم الدرر في تناسب الآيات والسور، للبقاعي: (٨/١).

رابعاً: ضوابط علم المناسبات في القرآن الكريم: علم المناسبات كغيره من العلوم له قواعد وضوابط ينطلق منها، فيشترط لجواز طلب المناسبات ما يشترط في قبول التفسير بالرأي؛ إذ هي مرتبطة به ارتباطاً وثيقاً، ومن هذه الضوابط^(١):

١. أن تكون المناسبة منسجمة مع السياق والسباق واللاحق.
٢. ألا تكون المناسبة متعارضة مع الشرع.
٣. أن تكون متوافقة مع تفسير الآية، غير مخالفة له مخالفة تضاد.
٤. ألا تكون المناسبة متعارضة مع اللسان العربي المبين الذي نزل به القرآن العظيم.
٥. أن يعلم أن المناسبة موجودة، ولا يلزم أن تكون ظاهرة في كل موضع لكل أحد.
٦. ألا يجزم المفسر بأن هذه المناسبة هي مراد الله تعالى غاية الأمر أن هذا ما أداه إليه اجتهاده ونظره وتدبره.

المناسبة الاولى: المناسبة في قوله تعالى: ﴿وَأَتُوا الْيَتَامَىٰ أَمْوَالَهُمْ وَلَا تَتَبَدَّلُوا الْخَبِيثَ بِالطَّيِّبِ وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَهُمْ إِلَىٰ أَمْوَالِكُمْ إِنَّهُ كَانَ حُوبًا كَبِيرًا﴾ (٢). قال الشيخ محمد طه الباليساني - رحمه الله -: «أراد الله تعالى أن يذكر الأحكام التي تتعلق بذوي القربات والأرحام، وقدا إشارة إلى حقوق العباد أهم من حقوق الله تعالى لأمرين: الأول: أن حقوق العباد فيها حق الله تعالى أيضاً، والثاني: أن حقوق الله تعالى تغفر بالتوبة فقط لكن حقوق العباد لا تغفر إلا بأدائها أو مسامحة ذوي الحق منها بعد التوبة، وقدم حقوق الأيتام لأهميتها؛ لأنهم لضعفهم أحق برعايتهم ورعاية حقوقهم.

وقال الفخر الرازي - رحمه الله - : «اعلم أنه لما افتتح السورة بذكر ما يدل على أنه يجب على العبد أن يكون منقاداً لتكاليف الله سبحانه، محترزاً عن مساخطه، شرع بعد ذلك في شرح أقسام التكاليف: فالنوع الأول: ما يتعلق بأموال اليتامى، وهو هذه الآية، وأيضاً أنه تعالى وصى في الآية السابقة بالأرحام، فكذلك في هذه الآية وصى بالآيتام؛ لأنهم قد صاروا بحيث لا كافل لهم ولا مشفق شديد الإشفاق عليهم ففارق حالهم حال من له رحم ماسة عاطفة عليه لمكان الرحم»^(٣).

وقال ابن عادل الحنبلي - رحمه الله - : «لما وصى في الآية السابقة بالأرحام وصى في هذه الآية بالآيتام؛ لأنهم قد صاروا بحيث لا كافل لهم ولا مشفق فيهم أسوأ حالا من ممن له رحم، فإنه

(١) علم المناسبات في السور والآيات، محمد عمر بازمول: (ص ٣٩).

(٢) سورة النساء، الآية: (٢).

(٣) مفاتيح الغيب، للفخر الرازي: (٤٨٢/٣).

عطفه عليه، وهذا خطاب الأولياء والأوصياء»^(١).

وقال الآلوسي - رحمه الله - في شأن هذه الآية: «شروع في تفصيل موارد الاتقاء على أتم وجه؛ وبدأ بما يتعلق باليتامى إظهاراً لكمال العناية بشأنهم ولما يستلزمه بالأرحام إذ الخطاب للأوصياء والأولياء وكلما تفوض الوصاية الأجني»^(٢).

وقال ابن عاشور - رحمه الله -: «مناسبة عطف الأمر على ما قبله أن فرع من فروع التقوى تقوى الله في حقوق الأرحام؛ لأن المتصرفين في أموال اليتامى في غالب الأحوال هم أهل قرابتهم، أو من فروع تقوى الله الذي يتساءلون به وبالأرحام فيجعلون للأرحام من الحظ ما جعلهم يقسمون بها كما يقسمون بالله وشي، هذا شأنه حقيقه بأن تراعي أوامره وشأنه^(٣) وهم لم يرقبوا ذلك»^(٤). ويؤخذ من هذه الآية ومناسبتها أن دين الإسلام حفظ حق اليتامى وحث على مراعاته والقيام بواجباته، بل جعل القيام على الأيتام سبباً للقرب من النبي - صلى الله عليه وسلم - في الآخرة وسبباً في دخول الجنة كما ثبت عنه - صلى الله عليه وسلم - من حديث سهل بن سعد الساعدي - رضي الله عنه -^(٥)، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: ((أنا وكافل اليتيم في الجنة هكذا، وأشار بالسبابة الوسطى وفرج بينهما شيئاً))^(٦).

المناسبة الثانية: المناسبة في قوله تعالى: ﴿وَأَتُوا النِّسَاءَ صَدُقَاتِهِنَّ نِحْلَةً فَإِنْ طِبْنَ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ مِّنْهُ نَفْسًا فَكُلُوهُ هَنِيئًا مَّرِيئًا﴾^(٧).

قال الشيخ الباليساني - رحمه الله -: «لما حذر الله تعالى من ظلم النساء من حيث القسم والنفقة حذر من ظلمهن في المال فقال جلّ في علاه: ﴿وَأَتُوا النِّسَاءَ صَدُقَاتِهِنَّ نِحْلَةً فَإِنْ طِبْنَ

(١) اللباب في علوم الكتاب، لابن عادل الحنبلي: (١٥٠/٦).

(٢) روح المعاني، للآلوسي: (٥٣٨/٤).

(٣) وشجت العروق والأغصان اشتبكت و تداخلت. يُنظر: لسان العرب، لابن منظور، مادة: (وشج): (٣٩٩/٢)، وتاج العروس من جواهر القاموس، للزبيدي، مادة: (وشج): (٥٠٩/٣).

(٤) التحرير والتنوير، لابن عاشور: (٢١٧/٤).

(٥) سهل بن سعد بن مالك بن خالد بن ثعلبة بن حارثة بن عمرو بن الخزرج، أبو العباس وقيل: أبو يحيى، سكن المدينة ومات بها، وهو آخر من مات بها من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم، (ت: ٨٨هـ) وقيل: (٩١هـ). ينظر: الإصابة في تمييز الصحابة، لابن حجر: (٥٠٠/٤).

(٦) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأدب، باب فضل من يعول يتيماً: (١٠١/٤)، برقم: (٦٠٠٥).

(٧) سورة النساء، الآية: (٤).

لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ مِّنْهُ نَفْسًا فَكُلُوهُ هَنِيئًا مَّرِيئًا»^(١)»^(٢).

وقال الشوكاني - رحمه الله - : «هذا رجوع إلى بقية الأحكام المتعلقة بأموال اليتامى، وقد تقدم الأمر بدفع أموالهم إليهم في قوله تعالى : ﴿وَأَتُوا آلَيْنَهُمْ أَمْوَالَهُمْ﴾ فَبَيَّنَ سُبْحَانَهُ هَاهُنَا أَنَّ السَّفِيهَ وَغَيْرَ الْبَالِغِ لَا يَجُوزُ دَفْعُ مَالِهِ إِلَيْهِ»^(٣).

وقال الآلوسي - رحمه الله - : «رجوع إلى بقية الأحكام المتعلقة بأموال اليتامى، وتفصيل ما أجمل فيما سبق من شرط إتيائها ووقته وكيفيته إثر بيان بعض المتعلقة بالأنفس أعني النكاح»^(٤).
وقال الفراء - رحمه الله - : «وقوله : (وَأَتُوا النِّسَاءَ صَدَقَاتِهِنَّ) يعني أولياء النساء، لا الأزواج، وذلك أنهم كانوا في الجاهلية لا يعطون النساء من مهرهن شيئاً، فأَنْزَلَ اللَّهُ تعالى أعطوهن صدقاتهن نحلة، يقول : هبة وعطية»^(٥).

ولا يمتنع أن يكون المقصود بالخطاب ابتداءً هم الأزواج، ويعم بعد ذلك كل من يصلح له الخطاب من الأولياء وولاة الأمور ونحوهم، وقد أشار إلى هذا المعنى ابن عطية بقوله بعد حكاية جميع الأقوال الواردة فيها : «والآية تتناول هذه الفرق الثلاث»^(٦).

وقال ابن عاشور - رحمه الله - : «عطف لدفع توهم إيجاب أن يؤتى كل مال لمالكه من أجل تقدم الأمر بإتيان الأموال مالكيها أو عطف على وما بينهما اعتراض، والمقصود بيان الحال التي يمنع فيها السفیه من ماله، والحال التي يؤتى فيها ماله، وقد يقال : كان مقتضى الظاهر على هذا الوجه أن يقدم هنالك حكم منع تسليم مال اليتامى ؛ لأنه أسبق في الحصول، فيتجه لمخالفة هذا المقتضى أن نقول قدم حكم التسليم ؛ لأن الناس أحرص على ضده، فلو ابتدأ بالنهي عن تسليم الأموال للسفهاء لاتخذوا الظالمون حجة لهم، وتظاهروا بأنهم إنما يمنعون الأيتام أموالهم خشية من استمرار السفه فيهم كما يفعله الآن كثير من الأوصياء غير الأتقياء، إذ يتصدون للمعارضة في بينات ثبوت الرشد لمجرد الشغب وإملاال المحاجير من طلب حقوقهم»^(٧).

(١) سورة النساء، الآية : (٤).

(٢) حسن البيان في تفسير القرآن، البليسانى : (٤٦٧/٢)

(٣) فتح القدير، للشوكاني : (٤٢٥/١).

(٤) روح المعاني، للآلوسي : (٥٥٨/٤) بتصرف.

(٥) معاني القرآن : للفراء : (٢٥٦/١).

(٦) المحرر الوجيز، لابن عطية : (٨/٢).

(٧) التحرير والتنوير، لابن عاشور : (٢٣٣/٣).

وقال السمرقندي - رحمه الله - : «يعني لا يجعل الرجل ماله في يدي امرأته وأولاده، ثم يدع نفسه محتاجا إليهم فلا يدفعون إليه عند حاجته»^(١).

المناسبة الثالثة: المناسبة في قوله تعالى: ﴿لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرَ نَصِيبًا مَّفْرُوضًا﴾^(٢). قال الشيخ البلياساني - رحمه الله - : «بعد أن أمر الله تعالى بدفع أموال اليتامى إليهم بعد الرشد، وأن أموال اليتامى تحصل من الإرث، أراد تعالى أن يذكر أحكام الميراث؛ ليعلم كيف تدفع الأموال إلى اليتامى وأي مقدار لهذا وأي مقدار لذاك، وكان الناس لا يعطون شيئاً من الميراث للإناث والأطفال فقال جلّ في علاه: ﴿لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرَ نَصِيبًا مَّفْرُوضًا﴾»^(٣). وقال البقاعي - رحمه الله - : «ولما ذكر أموال اليتامى على حسب ما دعت إليه الحاجة واقتضاه التناسب إلى أن ختم بهذه الآية، كان كأن سائلاً سأل: من أين تكون أموالهم؟ فبين ذلك بطريق الإجمال بقوله تعالى: (للرجال) أي: الذكور من أولاد الميت وأقربائه، ولعله عبر بذلك دون الذكور لأنهم كانوا لا يورثون الصغار، ويخصون الإرث بما عمر الديار»^(٤).

قال الشوكاني - رحمه الله - : «لما ذكر سبحانه حكم أموال اليتامى وصله بأحكام الموارث وكيفية قسمتها بين الورثة وأفرد سبحانه ذكر النساء بعد ذكر الرجال ولم يقل للرجال والنساء نصيب، للإيذان بأصالتها في هذا الحكم، ودفع ما كانت عليه الجاهلية من عدم توريث النساء»^(٥). وقال ابن عاشور - رحمه الله - : «استئناف ابتدائي، وهو جار مجري النتيجة لحكم إيتاء أموال اليتامى، ومجرى المقدمة لأحكام الموارث في قوله تعالى: (يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ)»^(٦). ومناسبة تعقيب الآية السابقة بها، أنهم كانوا قد اعتادوا إثارة الأقوياء والاشداء بالأموال، وحرمان

(١) بحر العلوم، للسمرقندي: (٣٠٧/١).

(٢) سورة النساء، الآية: (٧).

(٣) سورة النساء، الآية: (٧).

(٤) حسن البيان في تفسير القرآن، البلياساني: (٤٧٢/٢).

(٥) نظم الدرر، للبقاعي: (٢١٧/٢).

(٦) فتح القدير، للشوكاني: (٤٢٨/١).

(٧) سورة النساء، من الآية: (١١).

الضعفاء، وإبقاءهم عالة على أشدائهم حتى يكونوا في مقادتهم، فكان الأولياء يمنعون عن محاجيرهم أموالهم وكان أكبر العائلة يحرم إخوته من الميراث معه فكان أولئك لضعفهم يصبرون على الحرمان، ويقنعون بالعيش في ظلال أقاربهم؛ لأنهم إن نازعوهم أطردوهم وحرموهم، فصاروا عالة على الناس وأخص الناس بذلك النساء فإنهن يجدن ضعفاً من أنفسهن، ويخشين عار الضيعة، ويتقين انحراف الأزواج، فيتخذن رضى أوليائهن عدة لهن من حوادث الدهر، فلما أمرهم الله أن يؤتوا اليتامى أموالهم، أمر عقبه بأمرهم بأن يجعلوا للرجال والنساء نصيباً مما ترك الوالدان والأقربون»^(١).

المناسبة الرابعة: المناسبة في قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرِهًا وَلَا تَعْضُلُوهُنَّ لَتَذَهَبُوا بِبَعْضِ مَا آتَيْتُمُوهُنَّ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ بِفَاحِشَةٍ مُبَيَّنَةٍ وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ فَإِنْ كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَيَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا﴾^(٢). قال الشيخ البيهقي - رحمه الله -: «لقد كانت المرأة قبل الإسلام مهضومة حقها ويعتدي الناس عليها في نفسها وفي مالها، فانقذها الإسلام من هذه الهوة وقرر لها حقوقها، ونهى عن الاعتداء عليها، وذلك من وجوه الأول: كان الرجل إذا مات في الجاهلية يأتي ابنه أو أحد أقاربه فيلقي ثوبه على امرأته فيكون كملك له، إن شاء تزوجها رضيت أو أبت وبدون صداق، وإن شاء زوجها من غيره وأخذ صداقها فكانت المرأة كالمتاع يرثها أهل زوجها كما يرثون المتاع، فأبطل الله تعالى عاداتهم هذه فقال: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرِهًا) (كَرِهًا)؛ لأنه إذا أخذها باختيارها ورضائها فلا بأس بذلك إن حلت له بنكاح صحيح وصداق مرض»^(٣).

وقال الرازي - رحمه الله -: «اعلم أنه تعالى بعد وصف التوبة عاد إلى أحكام النساء، واعلم أن أهل الجاهلية كانوا يؤذون النساء بأنواع كثيرة من الإيذاء، ويظلمونهن بضروب من الظلم، فالله تعالى نهاهم عنها في هذه الآيات»^(٤). وقال البقاعي - رحمه الله -: «ولما انقضى ما تخلل ذكر النساء الوالدات للوراث، وختمه بهذا التهديد الهائل لمن فعل ما لا يحل له وصل الكلام فيهن

(١) التحرير والتنوير، لابن عاشور: (٢٤٧/٤).

(٢) سورة النساء، الآية: (١٩).

(٣) حسن البيان في تفسير القرآن، للبيهقي: (٤٩٠/٢ - ٤٩١).

(٤) مفاتيح الغيب، للرازي: (١١/٤).

بأمر من فعله، فهو زان مصر على الزنى إلى الموت إن اعتقد حرمة، أو كافر إن اعتقد حله، فقال مشيراً بتخصيص المؤمنين عقب: (وَلَا الَّذِينَ يُمُوتُونَ وَهُمْ كُفَّارٌ) ^(١) إلى أنه لا يرث كافر من مسلم، وإلا لقال: يا أيها الناس مثلاً، منفراً من ذلك بالتقييد بما هو لأدنى الإيمان أي: فوقف بهم الإيمان عند زواجنا» ^(٢).

وقال الآلوسي - رحمه الله -: «لما نهى الله سبحانه فيما تقدم عن عادات أهل الجاهلية في أمر اليتامى والأموال عقبه بالنهي عن الاستئناس بنوع من سننهم في النساء أنفسهن أو أموالهن» ^(٣). وقال ابن عاشور - رحمه الله -: «استئناف تشريع في أحكام النساء التي كان سياق السورة لبيانها وهي التي لم تزل آيها مبينة لأحكامها تأسيساً واستطراداً، وبدءاً وعوداً، وهذا حكم تابع لإبطال ما كان عليه أهل الجاهلية من جعل زوج الميت مورثة عنه وافتتح بقوله: يا أيها الذين آمنوا للتنويه بما خوطبوا به» ^(٤).

المناسبة الخامسة: المناسبة في قوله تعالى: ﴿إِنْ تَجَنَّبُوا كِبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَنُدْخِلَكُمْ مُدْخَلًا كَرِيمًا﴾ ^(٥).

قال الشيخ الباليساني - رحمه الله -: «بعد أن ذكر الله تعالى المحرمات من الأموال والنساء والأنفس من أول السورة إلى هنا، تبين أن أكل أموال اليتيم كبيرة، وأن منع حقوق الوارثين كبيرة، وأن نكاح المحارم كبيرة، وأن التعرض للمحصنات والتمتع بهن كبيرة، حتى قال بعض العلماء: إن الكبائر هي ما ذكر ونهي عنها من أول سورة النساء إلى قوله تعالى: (وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ) ^(٦)، ولا شك أن لهذه الكبائر مقدمات تجر إليها، فمثلاً: النظر يجر إلى الزنا، والشتيم إلى القتل، وهكذا فكل كبيرة لها مقدمات وهذه المقدمات صغائر الذنوب، وقلما يستطيع الإنسان أن يخلو عن الصغائر؛ ولذلك رحم الله عباده فقال جلّ في علاه: ﴿إِنْ تَجَنَّبُوا كِبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ

(١) سورة النساء، الآية: (١٨).

(٢) نظم الدرر، للبقاعي: (٢٢٩/٢).

(٣) روح المعاني، للآلوسي: (٦١١/٤).

(٤) التحرير والتنوير، لابن عاشور: (٢٨٢/٤).

(٥) سورة النساء، الآية: (٣١).

(٦) سورة النساء، من الآية: (٢٩).

وَنُذِخْكُمْ مُّدْخَلًا كَرِيمًا^(١)»^(٢).

وقال الرازي - رحمه الله -: «اعلم أنه تعالى لما قدم ذكر الوعيد أتبعه بتفصيل ما يتعلق به فذكر هذه الآية^(٣).

وقال القرطبي - رحمه الله -: «لما نهى تعالى في هذه السورة عن آثام هي كبائر، وَعَدَ على اجتنابها التخفيف من الصغائر، ودل هذا على أن في الذنوب كبائر وصغائر، وعلى هذا جماعة أهل التأويل وجماعة الفقهاء وأن اللمسة والنظرة تكفر باجتناب الكبائر قطعاً بوعده الصدق وقوله الحق، لا أنه يجب عليه ذلك، ونظير الكلام في هذا ما تقدم بيانه في قبول التوبة^(٤). فالله تعالى يغفر الصغائر باجتناب الكبائر، لكن بضميمة أخرى إلى الاجتناب وهي إقامة الفرائض، روى مسلم عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: ((الصلوات الخمس، والجمعة إلى الجمعة، ورمضان إلى رمضان، مكفرات ما بينهن إذا اجتنبت الكبائر))^(٥)»^(٦).

وقال القرطبي - رحمه الله -: «اعتراض ناسب ذكره بعد ذكر ذنبين كبيرين: وهما قتل النفس، وأكل المال بالباطل، على عادة القرآن في التفنن من أسلوب إلى أسلوب، وفي انتهاز الفرص في إلقاء التشريع عقب المواعظ وعكسه^(٧).

المناسبة السادسة : المناسبة في قوله تعالى :

﴿ أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ الْقُرْآنَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا ﴾^(٨)، لما قبلها في قوله تعالى : ﴿ وَيَقُولُونَ طَاعَةٌ فَإِذَا بَرَزُوا مِنْ عِنْدِكَ بَيَّتَ طَائِفَةٌ مِّنْهُمْ غَيْرَ الَّذِي تَقُولُ وَاللَّهُ يَكْتُبُ مَا يُبَيِّتُونَ فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا ﴾^(٩).

(١) سورة النساء، الآية : (٣١).

(٢) حسن البيان في تفسير القرآن، الباليساني : (٥١١/١).

(٣) مفاتيح الغيب، للرازي : (٣١/٤).

(٤) سورة النساء، الآية : (٣١).

(٥) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الطهارة، باب الصلوات الخمس والجمعة ورمضان إلى رمضان مكفرات لما بينهن

ما اجتنبت الكبائر: (٢٠٩/١)، برقم: (٢٣٣).

(٦) الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي : (٢٦١/٦).

(٧) التحرير والتنوير، لابن عاشور: (٢٦/٥).

(٨) سورة النساء : الآية {٨٢}

(٩) سورة النساء : الآية {٨١}

قال الشيخ الباليساني - رحمه الله - : «ثم إنَّ بعض المنافقين وغيرهم كانوا لم يقتنعوا قلباً بأنَّ الرسول حق وأنه أرسل من الله تعالى؛ ولذلك كان المنافق ينافق، والكافر يظهر كفره؛ فأراد الله تعالى على أن يستدل على أن القرآن من الله تعالى نزل على الرسول - صلى الله عليه وسلم - وما نزل عليه الوحي فهو رسول، فقال جلَّ في علاه: ﴿أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ الْقُرْآنَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا﴾^(١)»^(٢).

وقال النسفي - رحمه الله - : «وفي هذه الآية رد على من يقول: إن معاني القرآن لا يفهمها إلا الرسول أو الإمام المعصوم؛ لأن الآية تأمر كل الناس بالتأمل في معاني القرآن ليفهموها ويؤمنوا بها، وإذا لم يفهم كيف يؤمر الناس بتدبره، وهذه الآية سارية المفعول إلى يوم القيامة»^(٣).

قال الرازي - رحمه الله - : «اعلم أنه تعالى لما حكى عن المنافقين أنواع مكرهم وكيدهم، وكان كل ذلك لأجل أنهم ما كانوا يعتقدون كونه محققاً في ادعاء الرسالة صادقاً فيه، بل كانوا يعتقدون أنه مفتر متخرس»^(٤)، فلا جرم أمرهم الله تعالى بأن ينظروا ويتفكروا في الدلائل الدالة على صحة نبوته»^(٥).

وقال البقاعي - رحمه الله - : «ولما كان سبب إبطانهم خلاف ما يظهره اعتقاد أنه - صلى الله عليه وسلم - رئيس، لا يعلم إلا ما أظهره، لا رسول من الله الذي يعلم السر وأخفى؛ سبب عن ذلك على وجه الإنكار إرشادهم إلى الاستدلال على رسالته بما يزيح الشك ويوضح الأمر، وهو تدبر هذا القرآن المتناسب المعاني المعجز المباني، الفائت لقوى المخاليق المظهر لخفاياهم على اجتهداهم في إخفائها»^(٦).

وقال ابن عاشور - رحمه الله - : «إلغاء تفريع على الكلام السابق المتعلق بهؤلاء المنافقين أو الكفرة الصرحاء وبتوليهم المعرض بهم في شأنه بقوله: ﴿مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ وَمَنْ تَوَلَّى فَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِظًا﴾^(٧)، وبقوله: (وَيَقُولُونَ طَاعَةً)^(٨)، ثم تدبير العصيان فيما وعدوا بالطاعة

(١) سورة النساء : الآية {٨٢}

(٢) حسن البيان في تفسير القرآن: محمد طه الباليساني (١/ ٥٦٦)

(٣) مدارك التنزيل: - للنسفي (٢٢٦/١)

(٤) الخرس: الكذب. ينظر: مختار الصحاح للرازي: مادة: (خرص): (ص ١٦٣).

(٥) مفاتيح الغيب، للرازي: (١٥١/٤).

(٦) نظم الدرر، للبقاعي: (٢٨٦/٢).

(٧) سورة النساء، الآية: (٨٠).

(٨) سورة النساء، الآية: (٨١).

في شأنه، ولما كان ذلك كله أثراً من آثار استبطان الكفر، أو الشك أو اختيار ما هو في نظره أولى مما أمروا به، وكان استمرارهم على ذلك مع ظهور دلائل الدين، منبئاً بقلة تفهم القرآن^(١).

المناسبة السابعة: المناسبة في قوله تعالى: ﴿إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ كَمَا أَوْحَيْنَا إِلَى نُوحٍ وَالنَّبِيِّينَ مِنْ بَعْدِهِ وَأَوْحَيْنَا إِلَى إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَالْأَسْبَاطِ وَعِيسَى وَأَيُّوبَ وَيُونُسَ وَهَارُونَ وَسُلَيْمَانَ وَآتَيْنَا دَاوُودَ زَبُورًا﴾^(٢)، وبين قوله تعالى: ﴿يَسْأَلُكَ أَهْلُ الْكِتَابِ أَنْ تُنَزِّلَ عَلَيْهِمْ كِتَابًا مِنَ السَّمَاءِ فَقَدْ سَأَلُوا مُوسَى أَكْبَرَ مِنْ ذَلِكَ فَقَالُوا أَرَنَا اللَّهَ فَأَخَذَتْهُمُ الصَّاعِقَةُ بِظُلْمِهِمْ ثُمَّ اتَّخَذُوا الْعِجْلَ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمْ الْبَيِّنَاتُ فَعَفَوْنَا عَنْ ذَلِكَ وَآتَيْنَا مُوسَى سُلْطَانًا مُبِينًا﴾^(٣).

قال الشيخ البالسياني- رحمه الله -: «بعد أن ذكر الله تعنت اليهود وتمردهم على الرسول وطلبهم منه خوارق كونية حسب ما يشتهون، أراد الله تعالى أن يذكر أن النبوة والرسالة ليست أمراً جديداً بل هو أمر مُتعارف بين بني الإنسان وقد جاءهم رسل كثيرون، فلماذا يتعجبون من رسالتك ونبوتك؟»^(٤).

وقال البغوي- رحمه الله -: «هذا بناء على ما سبق من قوله: (يَسْأَلُكَ أَهْلُ الْكِتَابِ أَنْ تُنَزِّلَ عَلَيْهِمْ كِتَابًا مِنَ السَّمَاءِ) ، فلما ذكر الله عيوبهم وذنوبهم غضبوا وجحدوا كل ما أنزل الله عز وجل، وقالوا: ما أنزل الله على بشر من شيء، فنزل: ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ إِذْ قَالُوا مَا أَنزَلَ اللَّهُ عَلَى بَشَرٍ مِّن شَيْءٍ﴾^(٥)، وأنزل: (إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ كَمَا أَوْحَيْنَا إِلَى نُوحٍ وَالنَّبِيِّينَ مِنْ بَعْدِهِ) فذكر عدة من الرسل الذين أوحى إليهم، وبدأ بذكر نوح- عليه السلام -؛ لأنه كان أبا البشر مثل آدم- عليه السلام -، قال الله تعالى: ﴿وَجَعَلْنَا ذُرِّيَّتَهُ هُمُ الْبَاقِينَ﴾^(٦)؛ ولأنه أول نبي من أنبياء الشريعة، وأول نذير على الشرك، وأول من عذبت أمته لردهم دعوته، وأهلك أهل الأرض بدعائه وكان أطول الأنبياء عمراً وجعلت معجزته في نفسه، لأنه عمر ألف سنة فلم تسقط له سن ولم تشب له شعرة ولم تنتقص

(١) التحرير والتنوير، لابن عاشور: (١٥٨/٤).

(٢) سورة النساء، الآية: (١٦٣).

(٣) سورة النساء، الآية: (١٥٣).

(٤) ينظر: حسن البيان في تفسير القرآن، البالسياني: (٦١٠/١).

(٥) سورة الأنعام، من الآية: (٩١).

(٦) سورة الصافات، الآية: (٧٧).

له قوة، ولم يصبر نبي على أذى قومه ما صبر هو على طول عمره»^(١).
وقال الرازي - رحمه الله -: «اعلم أنه تعالى لما حكى أن اليهود سألوا الرسول - صلى الله عليه وسلم - أن ينزل عليهم كتاباً من السماء، وذكر تعالى بعده أنهم لا يطلبون ذلك لأجل الاسترشاد ولكن لأجل العناد واللجاج، وحكى أنواعاً كثيرة من فضائحهم وقبائحهم، وامتد الكلام إلى هذا المقام، شرع الآن في الجواب عن تلك الشبهة، والمعنى: أنا توافقنا على نبوة نوح وإبراهيم وإسماعيل وجميع المذكورين في هذه الآية، وعلى أن الله تعالى أوحى إليهم، ولا طريق إلى العلم بكونهم أنبياء الله ورسله إلا ظهور المعجزات عليهم ولكل واحد منهم نوع آخر من المعجزات على التعيين، وما أنزل الله على كل واحد من هؤلاء المذكورين كتاباً بتمامه مثل ما أنزل إلى موسى، فلما لم يكن عدم إنزال الكتاب على هؤلاء دفعة واحدة قادحاً في نبوتهم، بل كفى في إثبات نبوتهم ظهور نوع واحد من أنواع المعجزات عليهم علمنا أن هذه الشبهة زائلة»^(٢).
وقال الزمخشري - رحمه الله -: «جواب لأهل الكتاب عن سؤالهم رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أن ينزل عليهم كتاباً من السماء، واحتجاج عليهم بأن شأنه في الوحي إليه كشأن سائر الأنبياء الذين سلفوا»^(٣).

(١) (٥) ينظر: معالم التنزيل، للبغوي: (٢٦٦/٤).

(٢) مفاتيح الغيب، للرازي: (٢٦٦/٤).

(٣) تفسير الكشاف، للزمخشري: (٥٧٨/١).

الخاتمة

أحمد الله سبحانه وتعالى الذي بنعمته تتم الصالحات، أن وفقنا لكتابة هذا البحث، وأسأله أن يتقبلها منا ويجعلها في ميزان حسناتنا، ولا ندعي أننا أتينا بها على وجه الكمال غير أننا بذلنا ما بوسعنا واستفرغنا جهدنا، فتوصلنا في خاتمة البحث إلى نتائج الآتية:

١. تفسير «حسن البيان في تفسير القرآن» من التفاسير التي حوت علوماً كثيرة تدل على مكانة الشيخ البيالساني العلمية وتمكنه من علوم الشريعة.
٢. الشيخ - رحمه الله - يُشير إلى المناسبات بين الآيات وفي أجزاء الآية الواحدة،
٣. وهذا يزيد من وضوح غرض الآية ومقصودها.
٤. يبدأ الشيخ البيالساني - رحمه الله - بذكر المناسبة بعد إيراد الآية مباشرة، ثم يذكر تفسيرها، وقد سار حل هذه الطريقة كثير ألا أنه قد يخالف هذا المنهج أحياناً فيذكر المناسبة بعد تفسير الآية وتحليلها لغوياً .
٥. اهتم الشيخ البيالساني في علم المناسبات بين الآيات والسور في تفسيره «حسن البيان في تفسير القرآن»، وأظهر براعته وتمكنه من هذا العلم من غير تكلف ولا مبالغة.
٦. علم المناسبات يحث المفسر على تدبر في نظم الآيات والسور وإدراك الصلة فيها بين الآية والآية والسورة فالسورة من أجل الوقوف على مقاصدها.
٧. علم المناسبات يوقفنا على مقاصد سور القرآن الكريم، وأن لكل سورة مقصداً معيناً وموضوعاً واحداً تدور عليه معاني السورة وأن تباينت فيما بينها وهذا ما جعله أساساً وركناً في فنون التفسير وهو التفسير الموضوعي.

قائمة المصادر والمراجع

- القرآن الكريم.
١. أحكام القرآن، القاضي محمد بن عبد الله أبو بكر بن العربي المعافري الاشبيلي المالكي (ت ٥٤٣هـ)، راجع أصوله وخرج أحاديثه وعلّق عليه: محمد عبد القادر عطا، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط ٣، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م.
 ٢. الإصابة في تمييز الصحابة، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود وعلي محمد معوض، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤١٥ هـ.
 ٣. الأعلام، ير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس، الزركلي الدمشقي (ت ١٣٩٦ هـ). الناشر: دار العلم للملايين ط ١٥ - أيار/ مايو ٢٠٠٢ م.
 ٤. الأكليل في محاسن أربيل، ميدووي زاناياني كورد ملا طاهر ملا عبدالله البحركي، ط ١، (٢٠١٠ م)، (مطبعة ناراس).
 ٥. بحر العلوم، لأبي الليث السمرقندي، تحقيق: محمود مطرجي، دار الفكر، بيروت.
 ١. الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله - وسننه وأيامه = صحيح البخاري: محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي، المحقق: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي)، ط ١، ١٤٢٢ هـ.
 ٦. البرهان في علوم القرآن، لبدر الدين محمد بن عبدالله الزركشي، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار المعرفة، بيروت، ١٣٩١ هـ.
 ٧. تاج العروس من جواهر القاموس، محمد مرتضى الحسيني الزبيدي، تحقيق: جماعة من المختصين، من إصدارات: وزارة الإرشاد والأنباء في الكويت - المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب بدولة الكويت.
 ٨. التحرير والتنوير، للشيخ محمد الطاهر بن عاشور، دار سحنون، تونس.
 ٩. الكشف عن حقائق وغوامض التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل، لأبي القاسم محمود بن عمر الزمخشري، تحقيق: عبد الرزاق المهدي، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

١٠. الجامع لأحكام القرآن، لأبي عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي، دار الشعب، القاهرة.

١١. حسن البيان في تفسير القرآن، محمد طه الباليساني، دار احياء التراث العربي، ٢٠١٣، ط ١.

١٢. حسن الخدمة شرح كتاب رحمة الأمة في اختلاف الأئمة (محمد طه الباليساني ت ١٤١٥هـ)، دراسة وتحقيق من باب مسائل إلى نهاية السجود، سجود السهو، رسالة ماجستير، أحمد عزيز عبدالله، باشراف: د. موسى محمد عثمان.

١٣. روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، لأبي الفضل محمود الآلوسي البغدادي، دار إحياء التراث العربي، بيروت .

١٤. زاد المسير في علم التفسير، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (ت ٥٩٧هـ)، المحقق: عبد الرزاق المهدي، الناشر: دار الكتاب العربي، بيروت، ط ١، ١٤٢٢ هـ.

١٥. سير أعلام النبلاء، لشمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي تحقيق: شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ١١، ١٤١٩ هـ.

١٦. شذرات الذهب في أخبار من ذهب، عبد الحي بن أحمد بن محمد ابن العماد العكري الحنبلي، أبو الفلاح (ت ١٠٨٩ هـ)، حققه: محمود الأرناؤوط [ت ١٤٣٨ هـ]، الناشر: دار ابن كثير، دمشق، بيروت، ط ١، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م.

١٧. الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي (ت ٣٩٣ هـ)، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، الناشر: دار العلم للملايين، بيروت، ط ٤، ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م.

١٨. صوت الشابي محمد طه الباليساني، جمع وتحقيق: حسين محمد طه الباليساني، مطبعة دار الثقافة اربيل، ١٩٩٩.

١٩. علم المناسبات في السور والآيات، محمد عمر بازمول، المكتبة المكية، ٢٠٠٢ م.

٢٠. فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير، لمحمد بن علي الشوكاني، دار الفكر، بيروت .

٢١. القول الوفي شرح اللطف الخفي في شرح العقائد، محمد طه الباليساني، مخطوط غير مطبوع عند ابنه حسين محمد طه الباليساني.

٢٢. كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، محمد حاد خليفه، دار احياء التراث العربي، ١٩٩٩.
٢٣. اللباب في علوم الكتاب، لأبي حفص عمر بن علي بن عادل الدمشقي الحنبلي، تحقيق عادل أحمد عبد الموجود، وعلي محمد معوض دار الكتب العلمية، ط ١، ١٤١٩هـ.
٢٤. لسان العرب، لأبي الفضل محمد بن مكرم بن منظور الأفرقي المصري، دار صادر، بيروت، ط ٣، ١٤١٤هـ.
٢٥. المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، أبو محمد عبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن بن تمام بن عطية الأندلسي المحاربي (ت ٥٤٢هـ)، المحقق: عبد السلام عبد الشافي محمد، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤٢٢هـ.
٢٦. محمد طه الباليساني ومنهجه في التفسير (رسالة ماجستير): آازاد أحمد سليمان الكوفلي، كلية الشريعة جامعة دهوك، بإشراف د. عزالدين حسن جميل الأتروشي.
٢٧. مختار الصحاح، محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الرازي، اعتنى به: يوسف الشيخ محمد، المكتبة العصرية، بيروت، ط ٣، ١٤١٨هـ.
٢٨. مدارك التنزيل وحقائق التأويل، أبو البركات عبد الله بن أحمد بن محمود حافظ الدين النسفي (ت ٧١٠هـ)، حققه وخرج أحاديثه: يوسف علي بديوي، الناشر: دار الكلم الطيب، بيروت، ط ١، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.
٢٩. صحيح مسلم، المؤلف: أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري (٢٠٦ هـ - ٢٦١ هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه،: ١٣٧٤ هـ - ١٩٥٥م.
٣٠. مصابيح الدرر في تناسب آيات القرآن الكريم والسور، عادل بن محمد أبو العلاء، لجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، ١٤٢٥هـ.
٣١. معالم التنزيل، لأبي محمد الحسين بن مسعود الفراء البغوي الشافعي، تحقيق محمد عبد الله النمر وصاحبيه، دار طيبة، الرياض، ط ٢، ١٤١٤هـ.
٣٢. معاني القرآن، أبو زكريا يحيى بن زياد بن عبد الله بن منظور الديلمي الفراء (ت ٢٠٧ هـ (المحقق: أحمد يوسف النجاتي - محمد علي النجار - عبد الفتاح إسماعيل الشلبي، دار المصرية للتأليف والترجمة - مصر ط ١.
٣٣. مفاتيح الغيب، لفخر الدين محمد بن عمر الرازي، دار الكتب العلمية، بيروت،

ط١، ١٤٢١هـ.

٣٤. المفردات في غريب القرآن، أبو القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهاني (ت: ٥٠٢هـ) المحقق: صفوان عدنان الداودي الناشر: دار القلم، الدار الشامية - دمشق بيروت، ط١ - ١٤١٢ هـ

٣٥. نظم الدرر في تناسب الآيات والسور، دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد- الهند، ط١، (١٣٨٩-١٤٠٤ هـ) (١٩٦٩-١٩٨٤ م).

٣٦. نظم العقيان في أعيان الأعيان، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (ت ٩١١هـ) حرره: فيليب حتي، المطبعة السورية الأمريكية في نيويورك - لصاحبها سلوم مكرزل الطبعة: ١٩٢٨ المكتبة العلمية - بيروت.

٣٧. نفائس البيان، للقاضي عبد الفتاح عبد الغني القاضي، مكتبة الدار المدينة المنورة،

٢٠٠٨.